

رئيس جمهورية مصر العربية

قرار رقم ٦٠١ لسنة ٢٠٢١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق

الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص المساحتان المبيّنتان فيما بعد ، من الأراضى المملوكة للدولة ملكية

خاصة ، لصالح محافظة أسوان لاستخدامهما فى إقامة محطتى خدمة وتموين سيارات

طبقاً للقواعد والقوانين المعمول بها فى هذا الشأن ، وهما :

١ - مساحة ٠,٢٢ فدان تقريباً تعادل ٩٥٠ م^٢ ، الكائنة بناحية إدفو بحرى ،

مركز إدفو ، محافظة أسوان ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها

بالحرف (أ) .

٢ - مساحة ٠,٤٦ فدان تقريبًا ، تعادل ١٩٢٣م^٢ الكائنة بناحية بنبان - دراو ، محافظة أسوان ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (ب) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٤ ديسمبر سنة ٢٠٢١م) .


عبد الصّاح السيّسى



الجمهورية العربية السورية
المطابق لقرار المجلس الأعلى
لحقوق الإنسان الصادر في ١٤ ديسمبر ٢٠٢١م

٦٠١٢ ٤٩ مكرر - قرار ٦٠١٢

(٤)



العدد ٤٩ مكرر - قرار ٢٠١١

(٥)

